

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١١٨) لسنة ٢٠٢١

بتعديل المادة الثانية من القرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١
بتعيين خبراء مُختصين في المجالات الاجتماعية والنفسية
للقيام بأعمال الخبرة أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل
واللجنة القضائية للطفولة وتحديد نظام عملهم

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١ بتعيين خبراء مُختصين في المجالات الاجتماعية والنفسية للقيام بأعمال الخبرة أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل واللجنة القضائية للطفولة وتحديد نظام عملهم،
وبناءً على الاتفاق مع وزير العمل والتنمية الاجتماعية،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة الثانية من القرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢١ بتعيين خبراء مُختصين في المجالات الاجتماعية والنفسية للقيام بأعمال الخبرة أمام محاكم العدالة الإصلاحية للطفل واللجنة القضائية للطفولة وتحديد نظام عملهم، النص الآتي:
«يُعيّن السادة التالية أسماؤهم للقيام بأعمال الخبرة في المجالات الاجتماعية والنفسية أمام المحكمة المختصة واللجنة:

- | | |
|------------------------------|--------------------|
| ١- سعيدة أحمد علي السماهيجي | أخصائية علاج نفسي. |
| ٢- انتصار عبدالكريم جعفر | أخصائية علاج نفسي. |
| ٣- فخرية السيد شبر عبد النبي | باحثة اجتماعية. |
| ٤- عائشة عبدالله محمد الغاوي | باحثة اجتماعية. |
| ٥- أسماء محمد علي | باحثة اجتماعية.» |

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٨ ربيع الأول ١٤٤٣هـ

الموافق: ١٤ أكتوبر ٢٠٢١م